

# ڔٷٳۺؙ*ڂؠٳڶؠؙۿۿ۪ٷڵڗۜ*ؽؗ؆



الثمن ١٠ جنيهات

السنة ١٩٥هـ الصادر في يوم السبت ١١ رجب سنة ١٤٤٣ الموافق ( ١٢ فبراير سنة ٢٠٢٢ )

ه ۳ العدد



## محتويات العدد

### رقم الصفحة وزارة الإسكان والمرافق كرقراران وزاريان رقما ٧٩٧ و٧٩٨ ـــة ل لسنة ٢٠٢١ ..... ــة الدقهايـــــــــة : قرار رقم ٤٠ لسنة ٢٠٢٢ .... محافظ ــة قنـــــــــــا : قرار رقم ٦ لسنة ٢٠٢٢ ..... محافظ الهيئة العامة للرقابة المالية : قرار رقم ١٤٠ لسنة ٢٠٢٢ .... 37 مديرية التضامن الاجتماعي بالفيوم : قرار قيد جمعية ..... ٣٨ ـة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح ٤. : إعلانات فقد ..... : إعلانات مناقصات وممارسات : إعلانات بيع وتأجير : حجوزات – بيوع إدارية ....

## قسرارات

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قسرار وزاری رقیم ۷۹۷ لسنة ۲۰۲۱

بتاریخ ۲۰۲۱/۱۰/۲۰

باعتماد تخطیط وتقسیم قطعة الأرض رقم (٤ب) بمساحة ٥ أفدنة الواقعة بالحوض رقم (١٠) بالحزام الأخضر بمدینة ٦ أكتوبر والمخصصة للقس/ میخائیل شنودة حنا – بالمیلاد/ رأفت شنودة حنا لإقامة نشاط سكنی بمقابل عینی ونشاط ناد اجتماعی بعلاوة سعریة

#### وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمر انية الجديدة ؟

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ و لائحته التنفيذية ؛ وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٢٧ لسنة ٢٠١٧ و لائحته التنفيذية ؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمر انبة الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؟
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق
والمجتمعات العمر انبة ؟

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بيشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقًا لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؟

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦ بالموافقة على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضى التى تم إلغاء تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأراضى في ضوء إمكانية تقنين وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط من زراعي إلى عمراني وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة ؟

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٥/٨/١٠ بالموافقة على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة المتعاملين على الأراضى الملغى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح وتعمير الأراضى بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فدانًا بمدينة ٦ أكتوبر وبمساحة ٣١٢٠ فدانًا شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر واشتملت تلك الضوابط ببندها العاشر على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضى الحزام الأخضر ؟

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٨ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وللقس/ ميخائيل شنودة حنا - بالميلاد/ رأفت شنودة حنا لقطعة الأرض رقم (٤٠) بمساحة ٥ أفدنة بما يعادل ٢٠٢٠/٠م الواقعة بالحوض رقم (١٠) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر بنشاط سكنى بمقابل عينى مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض من زراعى إلى سكنى ؟

وعلى الطلب المقدم من المفوض من المخصص لـــه قطعـــة الأرض الوارد برقم (٤٧٦١٣) بتاريخ ٢٠٢١/٤/١١ لاعتماد مخطط المشروع ؛

وعلى البرنامج الزمنى لتنفيذ المشروع والمعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢١/٨/٤ ؛ وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٣٩٥٤٧) بتاريخ ٢٠٢١/٨/٨ لجهاز مدينة ٦ أكتوبر والمرفق طيه عدد (٧) لوحات للمراجعة والإفادة وصورة السيدة المهندسة مقرر لجنة التسعير بشأن تحديد العلاوة المستحقة نظير إقامة نشاط خدمى "ناد اجتماعي" وتخديمه من الخارج ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر الوارد برقم (٢٢٧٩٢) بتاريخ ٢٠٢١/٨/١٨ مرفقًا به لوحات المشروع بعد المراجعة والتدقيق والتوقيع عليها من قبل المختصين بالجهاز والإفادة بموقف كامل الأرض ؟

وعلى ما يفيد سداد المصاريف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١٣ نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى للمشروع ؟

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى التعهدين المقدمين من المخصص لــه قطعــة الأرض بالموافقــة علــى استمرار التعامل مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديــدة وجهــاز مدينــة ٦ أكتــوبر وفقًا للطلب المقدم منه فــى تــاريخ ســابق علــى صــدور حكـم محكمــة القــضاء الإدارى الصادر بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ فــى الــدعاوى أرقــام ٢٢٥ لــسنة ٢٧ ق ، ٢٤٦٥ لسنة ٢٠ ق ، ٢٤٦٥ لسنة ٢٠ ق وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن إعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفًا مــع اعتبــار هــذا التعهد جزءًا لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة وعدم عــرض وحــدات المشروع للحجز والبيع إلا بعد موافقة هيئة المجتمعــات العمرانيــة الجديــدة وســداد العلاوات المستحقة نظير إضافة نشاط (ناد اجتماعى) وتخديمه من الخارج ؟

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة 7 أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من القسس/ ميخائيل شنودة حنا – بالميلاد/ رأفت شنودة حنا باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٤٠) بمساحة ٥ أفدنة بما يعادل ٢٠٠٠م الواقعة بالحوض رقم (١٠) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة نشاط سكني بمقابل عيني وكذا نشاط ناد اجتماعي وتخديمه من الخارج بعلاوة سعرية ووفقًا لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ و لائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١٤ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؟

#### قــــرر :

مادة 1 - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٤ب) بمساحة ٥ أفدنة بما يعادل ٢٠٠٠م٢ (واحد وعشرون ألف متر مربع) الواقعة بالحوض رقم (١٠) بالميلاد بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للقس/ ميخائيل شنودة حنا - بالميلاد رأفت شنودة حنا لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى وكذا إقامة نشاط "ناد اجتماعى" وتخديمه من الخارج بعلاوة سعرية ، وذلك طبقًا للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ٨/٩/٠٠٠٠ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢- يلتزم المخصص له بالتعهد الموقع منه باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقًا للطلب المقدم منه في تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإداري الصادر بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ في الدعاوي أرقام ٢٢٠٥ لسنة ٢٠ ق، الإداري الصادر بجلسة ٢٠٤٥ لسنة ٢٠ ق، وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكني والتنازل عن إعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفًا مع اعتبار هذا التعهد جزءًا لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة.

مادة ٣- يلتزم المخصص له بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع الا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم الغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٤- يلتزم المخصص له بالتعهد الموقع منه بسداد العلاوة المقررة نظير إضافة نشاط ناد اجتماعي وتخديمه من الخارج وفقًا لما تسفر عنه اللجان المختصة وفي ضوء القواعد المتبعة وذلك قبل إصدار تراخيص البناء لمنطقة الخدمات ، وفي حالة عدم السداد تعتبر الموافقة الفنية كأن لم تكن .

البنائية المعمول بها كحد أقصى المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٦- يلتزم المخصص له بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٧- يلتزم المخصص له بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقًا لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية.

مادة ٨- يلتزم المخصص له بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٧) من القرار ووفقًا للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمنى المعتمد من الهيئة خلال خمس سنوات من تاريخ توفير المرافق الرئيسية (مصدر مياه إنشائي طريق ممهد) وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة.

مادة ٩- يلتزم المخصص له بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقًا للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات .

مادة ١٠- يلتزم المخصص له باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النصو المعمول به بالهيئة .

مادة 11- يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار

#### الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

المرفق باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع بقطعة الأرض رقم (٤ب) بمساحة ٢٠٠٠ م٢ بما يعادل ٥ أفدنة

الواقعة بالحوض رقم (١٠) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للقس/ ميخائيل شنودة حنا - بالميلاد/ رأفت شنودة حنا لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى ،

وفقًا للتعاقد المبرم بين الهيئة وسيادته بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٨ وفقًا للتعاقد المبرم بين الهيئة وسيادته بتاريخ كالمراج وكذا إقامة نشاط " ناد اجتماعي " بعلاوة وتخديمه من الخارج

#### مساحة المشروع :

🥏 إجمالي مساحة المشروع ٢١٠٠٠م أي ما يعادل ٥ أفدنة .

#### مكونات المشروع:

1- الأراضي المخصصة للاستعمال السكني بمساحة ٧٧٤٨,٣١ أي ما يعادل ١,٨٤٤ من وتمثل نسبة (٣٦,٨٩٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٢٠٤١م٢ بما يعادل ٢٧٢٤ فدان وتمثل نسبة (١٤,٤٨١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

۲- الأراضى المخصصة الخدمات (ناد اجتماعى) بمساحة ۱۱۸۰٫۸ أى ما يعدال ،۲۸ مراضى المخصصة الخدمات (ناد اجتماعى) بمساحة أرض المشروع بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ،۱۰۰م بما يعادل ،۲۳۸ فدان وتمثل نسبة (۲۷۸٫٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

 $^{-}$  الأراضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة  $^{-}$  المشروع .  $^{-}$  فدان وتمثل نسبة  $^{-}$  ( $^{-}$   $^{-}$   $^{-}$   $^{-}$  من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤- الأراضى المخصصة للطرق الداخلية وممرات المشاة بمساحة ١٩٩٣٥م٢ أى ما يعادل١,٢٣ فدان وتمثل نسبة (٢٤,٦١٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
 ٥- الأراضي المخصصة للمناطق الخضراء بمساحة ٥-١٦,٩٥م٢ أي ما يعادل 1,19٤ فدان وتمثل نسبة (٢٣,٨٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

7 – الأراضى المخصصة لغرف الأمن بمساحة 8م أى ما يعادل 1,0,0 فدان وتمثل نسبة 1,0,0 من إجمالى مساحة أرض المشروع بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى 1,0 وتمثل نسبة 1,00 نسبة 1,00 من إجمالى مساحة أرض المشروع 1,00 بالدور الأرضى 1,00 وتمثل نسبة 1,00 نسبة 1,00 بالدور الأرضى

#### أولاً - المساحة المخصصة للإسكان :

الأراضى المخصصة للاستعمال السكنى بمسلحة ٧٧٤٨,٣١ أى ما يعادل ١,٨٤٤ الراضى المخصصة للاستعمال السكنى بمسلحة أرض المشروع، ١,٨٤٤ فدان وتمثل نسبة (١,٨٩٧) من إجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٢٠٠٤م بما يعادل ٢٠٢٤، فدان وتمثل نسبة (١٤,٤٨١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع، وطبقًا لجدول قطع الأراضي التالي:

الارتفاع	عدد الوحدات	النموذج	النسبة البنائية لقطعة الأرض	مساحة الدور الأرضى (م <sup>٢</sup> )	مساحة القطعة (م <sup>٢</sup> )	رقم القطعة
	4	نموذج سكني	% <b>٤٤,0</b> 1	٣٤٠	٧٦٣,٧٩	١
_330.5	4	وحدة بكل دور	% <b>٤٤,01</b>	٣٤٠	V77,V9	۲
1816	A	نموذج سكني	% £ £ , 9 0	11.	۹۷۸,۹۳	٣
بدروم + أرضى + أول	٦	نموذج سكني	% <b>٤</b> ٣,٨٣	72.,0	٧٧٦,٩٢	٤
. <u>.</u>	\S\	نموذج سكني	<b>%</b> £ <b>%</b> ,^ <b>%</b>	72.,0	٧٧٦,٩٢	٥
ي + أوا	25		%19,01	117	۲۹۳,۰٤	٦
	١	فبلا منفصلة	% <b>۲</b> 9,01	117	۲۹۳,۰٤	٧
	١	فيار المسطنة	%79,01	117	۲۹۳,۰٤	٨
	١		%79,01	117	۲۹۳,۰٤	٩

الأرتضاع	عدد الوحدات	النموذج	النسبة البنائية لقطعة الأرض	مساحة الدور الأرضى (م <sup>٢</sup> )	مساحة القطعة (م <sup>٢</sup> )	رقم القطعة
	١		% <b>٣</b> ٢,0٦	117	۳۵٦, ۲٤	١.
	٤		%47,04	77.	۲۵٫۶۸۵	11
	٤	نموذج سكني	%47,04	77.	۲۵٫۶۸٥	17
	٤		%TV,0T	77.	۲۵٫۶۸۹	١٣
	٤١		4	4.51	۷۷٤٨,۳۱	الإجمالي

## الاشــتراطات البنائيــة لـشروعات التخطـيط والتقـسيم بأراضــى الحــزام الأخـضر وفقًا لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ أراضى الإسكان :

1- لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المـشروع بالكامــل علــى (01%) من إجمالي مساحة المشروع (إسكان + خدمات + غرف الأمن) .

٢- الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان (أرضى + أول) وبما لا يتجاوز الارتفاع المسموح به من القوات المسلحة .

٣- يسمح بإقامة مرافق خدمات بدور السطح (٢٥٪ مـن مـسطح الــدور الأرضــي) وبما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية وطبقًا للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذيــة لقــانون البنــاء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبــل القوات المسلحة بالمنطقة .

3- لا تزيد أطوال البلوكات المخصصة للاستعمال السكنى (قطع أراضي) على ٢٥٠م مقيسة من محور البلوك وفى حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠م يتم عمل ممر بعرض لا يقل عن ٦٥ وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك لا تزيد على ١٥٠م وطبقًا لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية.

٥- المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٦م كحد أدنى .

7- النسبة البنائية لا تزيد على (٤٠٪) للفيلات المنفصلة و (٤٥٪) للفيلات المتصلة وشبه المتصلة و النماذج السكنية بكل قطعة أرض سكنية وبما لا يتجاوز (١٥٪) من إجمالي المشروع للإسكان و الخدمات .

V- الردود: 3م أمامى - Tم جانبى - Tم خلفى داخل قطعة الأرض السكنية (فيلات) وفى حالة أن طول الواجهة أقل من 7,7م يمكن أن يقل الردود الجانبى إلى 7,7م وبالنسبة للنماذج السكنية الردود (3م أمامى وجانبى - 7م خلفى عند الجار).

 $\Lambda$  - يسمح بإقامة دور البدروم بالمبانى السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها -

9- يتم ترك ردود ٦م كحد أدنى من الحدود الخارجية وحد المبانى داخل أرض المشروع .

• ١ - يتم الالترام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقًا للكود المصرى لمعدلات انتظار السيارات وتعديلاته .

11- الكثافة السكانية لا تزيد على ٥٥ شخصًا / فدان - والكثافة السكانية المحققة ٣٦ شخصًا / فدان .

### ثانياً - أراضى الخدمات (ناد اجتماعي + غرف أمن) :

الأراضى المخصصة للخدمات (ناد اجتماعى) بمسلحة ١١٨٠,٨ أى ما يعادل ،,٢٨ فدان وتمثل نسبة (٥,٦٢٣) من إجمالى مساحة أرض المشروع بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ، ١٠٠ م بما يعادل ،,٠٢٨ فدان وتمثل نسبة (٤٧٦)، من إجمالى مساحة أرض المشروع .

الأراضى المخصصة لغرف الأمن بمساحة ٩م٢ أى ما يعادل ٠,٠٠٢ فدان وتمثل نسبة (٠,٠٠٣) من إجمالى مساحة المشروع بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى ٩م٢ وتمثل نسبة (٠,٠٤٣) من إجمالى مساحة المشروع، وطبقًا للجدول التالى:

الردود	الأرتفاع	النسبة البنائية	مساحة الدور الأرضى (F.P) م	مساحة القطعة (م <sup>٢</sup> )	القطعة
٦م من جميع الجهات	أرضى + أول	%A, £V	1	۸۱۸۰ ۱۱۸۰	ناد ِ اجتماعی
عدد (۱) غرفة أمن بحد أقصى ٩م٢ للغرفة	أرضى فقط	-	٩		غرف أمن
	9		1.9	۸۰٬ ۱۱۸۹	الإجمالي

يتعهد مالك قطعة الأرض رقم (٤ب) الواقعة بالحوض رقم (١٠) بمنطقة الحــزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر بالموافقة على سداد العلاوة المستحقة نظيــر إقامــة نــشاط (ناد اجتماعي) بالمشروع وتخديمه من الخارج طبقًا لمــا يــتم تحديــده مــن اللجــان المختصة بالهبئة .

#### الاشتراطات البنائية لأرض الخدمات :

۱- يسمح بإقامة غرف أمن وبوابات بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة على ٩م٢ وبارتفاع أرضى فقط وعلى أن تكون ضمن النسبة البنائية المسموح بها للمشروع (١٥,٠٠٪).

٢- يسمح بعمل غرف مرافق خدمات بدور السطح لا يزيد مسطحها على (٢٠٪) كالتالى (١٠٪ مغلق ، ١٠٪ مظلات) وذلك من مسطح الدور الأرضى وذلك طبقًا لقرار اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات بالجلسة رقم (٢) بتاريخ ٢٠١٧/٣/٨ ، وبما لا يتجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من القوات المسلحة .

۳- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقًا للكود المصرى لمعدلات انتظار السيارات وتعديلاته.

- ٤- الالتزام بترك ردود ٦م من جميع الجهات داخل قطعة أرض الخدمات.
- ٥- الالتزام بترك مسافة ٦م بين حد أرض الإسكان وحد أرض الخدمات .

ثالثًا - جدول المساحات المبنية للدور الأرضى على مستوى المشروع :

النسبة البنائية	النسبة البنائية الحققة	مساحة الدور الأرضى (F.P) م٢	البيان
إجمالي مساحة الأرض	%18,8A1	7.51	إجمالي السكني
ېچهای مساحه ۱ درص ٥ افدنة = ۲۱۰۰۰م۲	۴۰ <i>,</i> ٤٧٦		ناد ِاجتماعي
النسبة البنائية المسموح بها ١٥٪	%+,+£٣	4	غرف أمن
<b></b>	<b>%10</b>	٣١٥٠	الإجمالي

طرف ثانِ المالك/ القس ميخائيل شنودة حنا بالميلاد/ رأفت شنودة حنا

#### الاشتراطات العامة

1 - يبلغ أقصى ارتفاع للمبانى (أرضى + أول) لكامل المشروع ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم على أن يستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البدرومات .

- ٢- يلتزم المالك بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .
- ٣- النسبة البنائية المسموح بها لكامل المشروع لا تزيد على (١٥٪)
   بحد أقصى من مساحة أرض المشروع .
  - ٤- الكثافة السكانية المسموح بها لا تزيد على ٤٥ شخصًا / فدان .
    - ٥- لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .

7- مرافق الخدمات بدور السطح بالمبانى السكنية: هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقى وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها على (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضى طبقًا للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لـسنة ٢٠٠٨ ووفقًا لاشتراطات الهيئة.

٧- يتولى القس/ ميخائيل شنودة حنا - بالميلاد/ رأفت شنودة حنا ، على نفقت تصميم وتتفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى وذلك طبقًا للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن يقوم مالك المشروع بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .

۸- يتولى مالك المشروع على نفقته الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

٩- يتولى مالك المشروع على نفقته الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقًا
 للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

• ١٠ - يلتزم مالك المشروع بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والتراخيص الصادرة للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقًا للمواصفات والرسومات المقدمة منه والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

١١- يتولى مالك المشروع اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء
 من شركة توزيع الكهرباء .

١٢- يتولى مالك المشروع على نفقته الخاصة صيانة الأعمال الموضحة
 في الفقرات (٧ ، ٨ ، ٩) .


17- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات للوحدات والأراضى السكنية والخدمية بالمشروع طبقًا للكود المصرى لمعدلات انتظار السيارات وتعديلاته.

يتعهد مالك المشروع بالموافقة على سداد العلاوة المستحقة نظير إضافة نشاط ناد الجتماعي بعلاوة وتخديمه من الخارج طبقًا لما يتم تحديده من اللجان المختصة بالهيئة وقبل استصدار التراخيص .

١٤ - يلتزم مالك المشروع بتنفيذ المشروع طبقًا لمهل المشروع والبرنامج الزمنى
 المقدم منه والمعتمد من الهيئة .

10- يتم الالتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم 119 لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ، والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم 119 لسنة ٢٠١٩

طرف ثا*نِ* المالك/ القس ميخائيل شنودة حنا بالميلاد/ رأفت شنودة حنا طرف أول معاون وزير الإسكان المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات د. مهندس/ وليد عباس عبد القوى



294/00 てのしむ/

	514	Mary of the state	سابورسی رئیس جماز مدینة السادس من اکتوبر م/ مادل الجمار	الله رفيس الجماز للمشروعات الله رفيس الجماز للمشروعات عرب سال (50 العاجين الاخرس	and proceedings	1		من جماز العمية م) ريا سره على	
	المشرق على الملكي التحقيقة والعشور هات والم			مرورهات الاستعادي	مير مام التصليف	م/ مشام شوق امين م/ معيد نامت منگ	م/ شیده حدق بلد دم/ پحق بعجت کا م/ مند محدود جی	مجموعة التخطيط مشروعات من ادارة الطوق م/ عبد القادر سعد م/ كاميليا مستطاد/م	
	- يلتزم المالك يقيود الارتفاع المفروضة من تبل وزارة الدفاع للمنطقة وبها لايتجاوز الاشهراطات النافية للمشروع	- لم تتضمن الدراجمة اعمال الطرق على أن يأم مراجعتما اثناء فلادم الرسومات التنفيذيةبنا. على هذة الرسومات	و وز ر	عند مورخيف العيم تصحيف النام النقط عن السيد/ القرن - بيناقيل شورة مثا الماسيلات - رافت شورة مثا على قطعة الارض رفم (غي) - حوض (١) المنفسمة لة في مشقلة المرام الاخضر بدينة		CL.	کالدہ الاسکان - حد شخص القدان نشار اردن البلید خدم مرد الا	کتاب الاسکان، مدد الرحدان ۱۹۰۰ ما در ۱۹۰ ما در ۱۹۰۰ ما در او در ۱۹۰ ما در ۱۹۰ ما در او در	روان المناز الم
2),	عالِي الرسم المثاريخ والم يخطومها	ييانات العملاس العصمم يريين	بيانات المالك القدر/ ميخافيل شنودة حنا ميخور بالميلافر رافت شنودة حنا	سم المشووع خبر التنظير واقتم اللفا فرة يسامة مقان يالنوام الاحت بينها الكارم المقدة (دب)، موض (دء)			Jakes Fig.		

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

#### قسرار وزاری رقیم ۷۹۸ لسنة ۲۰۲۱

بتاریخ ۲۰۲۱/۱۰/۲۰

باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٣ب/١) بمساحة ٢,٤٩ فدان بما يعادل ٢,٤٩ ١،٢٦ الواقعة بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٢ أكتوبر المخصصة للسيد/ هيثم أسامة محمد حسن النجار لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى

#### وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمر انية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ و لائحته التنفيذية ؛ وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧ و لائحته التنفيذية ؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمر انية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بـشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقًا لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؟

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦ بالموافقة على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضى التى تم إلغاء تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأراضى فى ضوء إمكانية تقنين وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط من زراعى إلى عمرانى وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة ؟

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٥/٨/١٠ بالموافقة على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة المتعاملين على الأراضى الملغى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح وتعمير الأراضى بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فدانًا بمدينة ٦ أكتوبر وبمساحة ٢٠١٠ فدانًا شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر واشتملت تلك الضوابط ببندها العاشر على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضى الحزام الأخضر ؟

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢١/٤/١٢ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسيد/ هيئم أسامة محمد حسن النجار لقطعة الأرض رقم (٣ب/١) بمساحة ٩٤,٢ فدان بما يعادل ١٠٤٦٤،٢٣ الواقعة بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر بنشاط سكنى بمقابل عينى مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض من زراعى إلى سكنى ؟

وعلى كتاب وكيل المخصص لــ قطعــة الأرض الــوارد بــرقم (٤١٤٥٠٢) بتاريخ ٢٠٢١/٧/١٤ مرفقًا به المــستندات اللازمــة لاستــصدار القــرار الــوزارى باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض ؟

وعلى كتاب وكيل المخصص لـــه قطعــة الأرض الـــوارد بـــرقم (٤١٧٠١٨) بتاريخ ٢٠٢١/٨/٢٤ مرفقًا به اللوحات النهائية للمخطط العام للمشروع ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر الوارد برقم (٤١٨٨٤٣) بتاريخ ٢٠٢١/٩/١٦ مرفقًا به لوحات المشروع بعد التدقيق والتوقيع والإفادة بكامل موقف المشروع ؛

وعلى الإفادة بسداد المصاريف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض الواردة برقم (٤٢٠١٩٠) بتاريخ ٥/٠١/١٠/٠ ؛

وعلى البرنامج الزمنى للمشروع والمعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١ ؛
وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات
والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى التعهدين المقدمين من وكيل المخصص له قطعة الأرض بالموافقة على استمرار التعامل مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر وفقًا للطلب المقدم منه في تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإداري الصادر بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ في الدعاوي أرقام ٢٢٥ ليسنة ٢٧ ق، ١٤٦٥٠ لسنة ٢٠ ق وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكني والتنازل عن إعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفًا مع اعتبار هذا التعهد جزءًا لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة وعدم عرض وحدات المشروع للحجز والبيع إلا بعد موافقة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؟

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السيد/ هيثم أسامة محمد حسن النجار باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٣ب/١) بمساحة ٢,٤٩ فدان بما يعادل ٢٠٤٨،١٥ ام٢ الواقعة بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى ووفقًا لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١٣ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؟

#### <u>ئىسىرر</u> :

مادة 1 - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٣ب/١) بمسلحة ٢,٤٩ فدان بما يعادل ١٠٠/٧٣ (عشرة آلاف وأربعمائة وأربعة وستون مترًا مربعًا و ٢٠٠/٧٣ عن المتر المربع) الواقعة بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للسيد/ هيثم أسامة محمد حسن النجار لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى ، وذلك طبقًا للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ٢٠٢١/٤/١٢ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢- يلتزم المخصص له بالتعهد الموقع منه باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقًا للطلب المقدم منه في تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإداري الصادر بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ في الدعاوي أرقام ٢٢٥ ليسنة ٢٧ ق، الإداري الصادر بجلسة ٢٠٤٦ ليسنة ٢٠ ق، وبذات أسلوب التعامل واستغلال ١٤٦٥ لينة ٧٠ ق، ١٤٤٣ لينة ١٧ ق، وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكني والتنازل عن إعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفًا مع اعتبار هذا التعهد جزءًا لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة .

هادة ٣- يلتزم المخصص له بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم الغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٤- يلتزم المخصص له بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٥- يلتزم المخصص له بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ.

مادة ٦- يلتزم المخصص له بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقًا لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية.

مادة ٧- يلتزم المخصص له بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقًا للاستراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمنى المعتمد من الهيئة خلال خمس سنوات من تاريخ توفير المرافق الرئيسية (مصدر مياه إنشائي طريق ممهد) وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة.

مادة ٨- يلتزم المخصص له بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقًا للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات .

**صادة 9**- يلتزم المخصص له باستخدام أنظمة الطاقـة الشمـسية علـى النحـو المعمول به بالهيئة .

والق ما - 1 و يعمل به من اليوم التالي المختصة المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تتفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية أ.د.مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار

#### الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

المرفق باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع بقطعة الأرض رقم (٣ب/١) بمساحة ٢,٤٩ ، ٢٠٤١ م٢ بما يعادل ٢,٤٩ فدان الواقعة بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للسيد/ هيثم أسامة محمد حسن النجار لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى ،

وفقًا للتعاقد المبرم بين الهيئة وسيادته بتاريخ ٢٠٢١/٤/١٢

#### مساحة المشروع:

إجمالي مساحة المشروع ٢,٤٩ ١٠٤٠١م٢ أي ما يعادل ٢,٤٩ فدان .

#### مكونات المشروع:

1- الأراضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة 0.777,17م أي ما يعادل 0.777,17 في ما يعادل 0.777,17 في المستوع ، 0.777,17 في المستوع ، المستوع ، المستوع ، المستوع ، المستوع ، المستوع ، الدور الأرضى 0.77,17,17 في المستوع ، المستوع

۲- الأراضى المخصصة لغرف الأمن F.P بمساحة ۱۸م۲ أى ما يعادل ۰,۰۰۶ فدان
 وتمثل نسبة (۰,۱۷٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٣- الأراضى المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٣٤٤٣,١٠١٤م٢ أى ما يعادل ,٨١٩ فدان وتمثل نسبة (٣٢,٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع.

٤- الأراضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٩٣٤,٣٥م٢ أى ما يعادل ,٢٢٢٠ فدان وتمثل نسبة (٨,٩٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع.

٥ الأراضى المخصصة للمناطق الخضراء بمساحة ١٨٣٧,١٢ أى ما يعادل
 ١٩٩ فدان وتمثل نسبة (٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع.

#### المساحة المخصصة للاسكان :

الأراضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٥٠١٣٢,١٦م٢ أى ما يعادل ١,٢٤٦م المروع، ١,٢٤٦ فدان وتمثل نسبة (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P)، فدان

وتمثل نسبة (١٤,٨٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقًا لجدول قطع الأراضي التالي :

الارتضاع	عدد الوحدات	النموذج	النسبة البنائية (٪)	مساحة الدور الأرضى F.P	مساحة القطعة (م <sup>٢</sup> )	رقم القطعة
	1	فيلا منفصلة	<b>۲۹,</b> 9	۸ر۱۱۰	۳۷۰,۹۳	
	1	فيلا منفصلة	<b>۲۹,</b> 9	110,00	۳۷۰٫٦	4
	1	فيلا منفصلة	79,9	۸ر۱۱۰	۳۷۰٫٦	٣
	,	فيلا منفصلة	79,9	۸ر۱۱۰	۳۷۰٫٦	٤
	1	فيلا منفصلة	79,9	۸ر۱۱۰	۳۷۰,۹۳	٥
र्ने.	1	فيلا منفصلة	17,01	۸ر۱۱۰	٤١٧,٩٣	٦
بلەروم + أرخىي + أول	,	فيلا منفصلة	۳۲,۱٦	۸ر۱۱۰	788,89	Y
. <b>đ</b> ,	1	فيلا منفصلة	۳۲,۱٦	۸ر۱۱۰	<b>788,89</b>	٨
آول	1	فيلا منفصلة	17,01	۸ر۱۱۰	٤١٧,٩٣	1
	1	فيلا منفصلة	79,9	۸ر۱۱۰	۳۷۰,۹۳	11.
	1	فيلا منفصلة	79,9	۸ر۱۱۰	۳۷۰,٦	- 11
	١	فيلا منفصلة	79,9	۸٬۰۸	۲,۳۷۰	14
	1	فيلا منفصلة	79,9	۸٬۰۸	۲۷۰٫۶	11"
	1	فيلا منفصلة	79,9	۸٬۰۱۱	٣٧٠,٩٣	15
	١٤			1001,7	0847,17	الإجمالي

## الاشـــتراطات البنائيــة لــشروعات التخطـيط والتقــسيم بأراضــى الحــزام الأخــضر وفقًا لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :

- (أ) لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل على (١٥٪) من إجمالي مساحة المشروع .
- (ب) لا تزيد النسبة البنائية داخل قطعة الأرض السكنية على (٤٠٪) للفيلات المنفصلة وبما لا يتجاوز في الإجمالي النسبة البنائية المقررة للمشروع (١٥٪).
- (ج) الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان (أرضى + أول) وبما لا يتعارض مع قيود ارتفاع القوات المسلحة .

- (د) يسمح بإقامة مرافق خدمات بدور الـسطح (٢٥٪ مـن مـسطح الـدور الأرضـي) بما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية وطبقًا للمـادة (١٠٤) مـن اللائحـة التنفيذيـة لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفـاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .
- (ه) ألا تزيد أطوال البلوكات المخصصة للاستعمال السكنى (قطع أراضى) على ٢٥٠م مقيسة من محور البلوك وفى حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠م يـتم عمل ممر بعرض لا يقل عن ٦م وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك لا تزيد على ١٥٠م وطبقًا لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لـسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .
  - (و) المسافة بين البلوكات لا نقل عن ٦م كحد أدنى .
  - (ز) الردود بقطع الأراضى السكنية : ٤م أمامي ٣م جانبي ٦م خلفي .
- (ح) يسمح بإقامة دور بدروم بالمبانى السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها (جراجات انتظار سيارات) .
- (ط) يتم ترك ردود ٦م كحد أدنى من الحدود الخارجية وحتى حد المبانى داخل المواقع المطلة على الطرق المحيطة أو حدود الجار .
- (ى) يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقًا للكود المصرى للجراجات وتعديلاته بداخل قطعة الأرض.
- (ك) يسمح بإقامة غرف أمن وبوابات بالمشروع بحيث لا تزيد مـساحة الغرفـة الواحدة على ٩م٢ وبارتفاع أرضى فقط وعلى أن تكون ضمن النسبة البنائية المسموح بها للمشروع (١٥٪) .
- (ل) الكثافة السكنية المسموح بها للمشروع ٥٥ شخصًا / فدان والكثافة الـسكانية المحققة ٢٥ شخصًا / فدان .

#### جدول المساحات المبنية للدور الأرضى على مستوى المشروع :

النسبة المئوية من إجمالي أرض المشروع	المساحة المبنية بالمتر المربع	البيسان
%1£,AT	1001,7	الإسكان F.P
<b>%۰</b> , ۱۷	۱۸م۲ (عدد ۲ غرفة بمساحة ۲م۲ للغرفة)	غرف الأمن F.P
<b>%10</b>	1079,7	الإجمالي

#### الاشتراطات العامة

۱- يبلغ أقصى ارتفاع للمبانى (أرضى + أول) ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم ويستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البدرومات (مواقف انتظار سيارات) .

٢- يلتزم المالك بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .

٣- النسبة البنائية المسموح بها لكامل المشروع لا تزيد على (١٥٪)
 بحد أقصى من مساحة أرض المشروع .

٤- لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .

٥- مرافق الخدمات بدور السطح بالمبانى السكنية: هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقى وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها على (٢٥٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضى ووفقًا لاشتراطات الهيئة.

7- يتولى السيد/ هيثم أسامة محمد حسن النجار ، على نفقته تصميم وتتفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى وذلك طبقًا للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن يقوم المالك بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .

٧- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه.

٨- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقا للرسومات
 والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

9- يلتزم المالك بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العيات الخاصة بشبكات المرافق وفقًا للمواصفات والرسومات المقدمة من المالك والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة.

• ١- يتولى المالك اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .


١١- يتولى المالك على نفقت الخاصة صيانة الأعمال الموضحة
 في الفقرات (٦، ٧، ٨) .

17- يلتزم المالك بالبرنامج الزمنى المقدم منه والمعتمد من الهيئة لتنفيذ مكونات المشروع.

۱۳ - يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بقطع الأراضي طبقًا للكود
 المصرى للجراجات وتعديلاته .

11- يتم الالتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم 119 لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ، والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم 119 لسنة ٢٠١٩

طرف أول (إمضاء) هيثم أسامة محمد حسن النجار



رخی (۱۹۵۶ افراد) به الفاق المسطوط والدورات المراد	المتعدد و المتع	Application of the property of		10 10 10 10 10 10 10 10 10 10 10 10 10 1	10 10 10 10 10 10 10 10 10 10 10 10 10 1
Sarah Sarah Sarah	م القدومي في الماك معدد الوقعة بالموار إلى الماك الم	10 m	CI.	طريق غصيلة النظام طريق به أد ١٨٠٠ م	2.49
يمية المناصر من التوم يتشاهدان الدين ويا من مسورة ، " و الا الا الدينة على الدينة فيها الله ويسطح المراسطة و المساورة ، " من الدينة و المساورة ، " من الدينة و المن المناطقة الدينة و إلى مناطقة و المناطقة المناطقة والمناطقة المناطقة والمناطقة وا	اسماه قريق المراجعة الانتفاد: در الرسمانية المطفر لمراتقد من م در دمه الرس الم ۲۰۰۴ الرسم عمود.	4		قطاع عرضي للطريق رقم اللطاع	

## محافظة الشرقية قرار رقم ١١٥٧٧ لسنة ٢٠٢١

#### محافظ الشرقية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لـسنة ١٩٧٩ بـشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؟

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن البناء الموحد ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛ وعلى قرار معالى المحافظ رقم ١٦ لسنة ٢٠١٦ باعتماد المخططات التفصيلية لقرى محافظة الشرقية ؛

وعلى مذكرة العرض على معالى الدكتور الوزير محافظ الـشرقية رقـم (٩٨٩) في ٢٠٢١/١٢/١ على الموافقة على رفع الشارع (الوارد بالمخطط التفصيلي لقريـة كفر الحاج حسن – الوحدة المحلية بالعصايد – مركز ديـرب نجـم) والمار بقطعـة الأرض ملك المواطن/ السيد السيد السيد النادى ، حيث إنـه لا يخلـق قطـع حبيـسة وجميع المبانى القائمة تطل على شوارع قائمة ؟

#### قـــرر :

مادة أولى - تعديل الشارع (الوارد بالمخطط التفصيلي لقرية كفر الحاج حسن - الوحدة المحلية بالعصايد - مركز ديرب نجم) وذلك بالغاء الجزء المار بقطعة الأرض ملك المواطن/ السيد السيد السيد النادى ، نظرًا لعدم خلق قطع حبيسة وجميع المباني القائمة تطل على شوارع قائمة مع الالتزام بأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ و لائحته التنفيذية .

## مادة ثانية :

لا يعتبر هذا القرار ترخيصًا بالبناء للمواطن المذكور .

لا يعتبر هذا القرار سندًا للملكية للمواطن المذكور .

يعتبر هذا القرار مكملاً لقرار معالى المحافظ رقم ١٦ لسنة ٢٠١٦

**مادة ثالثة** - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

**مادة رابعة** - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر فی ۲۰۲۱/۱۲/۱۳

محافظ الشرقية

أ.د/ ممدوح غراب

## محافظة الدقهلية قسرار رقم ٤٠ لسنة ٢٠٢٢

#### محافظ الدقهلية

بعد الاطلاع على الدستور ؟

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن إصدار قانون نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؟

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن قانون البناء ولائحته النتفينية وتعديلاتهما ؛ وعلى محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانيــة المــشكلة بقــرار


المحافظ رِقم ٢٧١ لسنة ٢٠١٥ والمنعقد يوم الموافق / ٢٠٢٢ ؟

ووفقًا لما ارتأيناه تحقيقًا للصالح العام ؟

#### قـــررنا :

**حادة ١** - تعدل المخططات التفصيلية لقرية الهيشة التابعة لمركز ومدينة الجمالية على النحو التالي :


يتم تعديل الاستخدام للموقع محل الطلب من دينى إلى سكنى قائم ، ليتوافق مع ما هو قائم على الطبيعة وحدود الملكيات مع الالتزام بتطبيق الاشتراطات البنائية والتخطيطية الواردة بالمخطط التفصيلي المعتمد للمنطقة وأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وذلك بما لا يتعارض مع المخطط الاستراتيجي المعتمد للقرية كما هو موضح بالرسم .



المخطط التفصيلي لقرية الهيشة

مادة ٢ - تعدل المخططات التفصيلية لقرية إسكندرية الجديدة التابعة لمركز ومدينة الجمالية على النحو التالى:

يتم إلغاء الشارع بعرض ٤ أمتار ، ليتوافق مع ما هو قائم على الطبيعة وحدود الملكيات مع الالتزام بتطبيق الاشتراطات البنائية والتخطيطية الواردة بالمخطط التفصيلي المعتمد للمنطقة وأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وذلك بما لا يتعارض مع المخطط الاستراتيجي المعتمد للقرية كما هو موضح بالرسم .



المخطط التفصيلي لقرية اسكندرية الجديدة

**مادة ٣** - يعتبر محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المــؤرخ في ٢٠٢٢/١/ مكملاً للقرار فيما لم يرد بهذا القرار .

**مادة ؟** - على كافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

**مادة ٥** - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

صدر فی ۲۰۲۲/۱/۲۳

محافظ الدقهلية الدكتور/ أيمن مختار

## محافظة قنــا قرار رقم ٦ لسنة ٢٠٢٢

#### محافظ قنا

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لـسنة ١٩٧٩ بـشأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته و لائحته التنفيذية ؛

و على القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ في شأن التخطيط العمر اني ؟

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن أعمال البناء الموحد ولائحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية رقم (٦٥٣) المؤرخة ٢٠٢١/١٢/١٤ بشأن تعديل المخطط التفصيلي لقطعة الأرض الكائنة بقرية فاو بحرى – مركز دشنا ؟

وعلى مذكرة الإدارة العامة للشئون القانونية ؟

وعلى محضر اجتماع المجلس التنفيذي لمحافظة قنا بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/١٢/١٦ بشأن موافقة المجلس التنفيذي على اعتماد تعديل جزء من المخطط التفصيلي لقطعة الأرض الكائنة بناحية قرية فاوى بحرى – مركز دشنا المجزء المؤدى لموقع كنيسة العذراء بقرية فاو بحرى بمركز دشنا ؟


#### قــــرر :

مادة 1 - يعتمد تعديل المخطط التقصيلي لقطعة الأرض الكائنة بقرية فاو بحرى - مركز دشنا بالجزء المؤدى لموقع كنيسة العذراء مريم والقديس الأنبا / موسى الأسود بقرية فاو بحرى - مركز دشنا والرسومات الخاصة لهذا الجزء من المخطط التقصيلي .

مادة ٢ - على السيد السكرتير العام وجميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار . مادة ٣ - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره . صدر في ٢٠٢/١/٢

محافظ قنا

أشرف الداودى



## الهيئة العامة للرقابة المالية

قبرار رقم ١٤٠ لسنة ٢٠٢٢

بتاریخ ۲۰۲۲/۱/۲۶

بشأن تعديل المادة (١٠) من النظام الأساسى

للمجمعة المصرية لتأمين السفر للخارج

## رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ؟

وعلى قرار الهيئة رقم ١٦٦٠ لسنة ٢٠٢١ بتعديل القرار رقم (٦٩٨) بإنشاء المجمعة المصرية لتأمين السفر للخارج واعتماد النظام الأساسي لها ؟

وعلى النظام الأساسي للمجمعة وتعديلاته ؟

وعلى قرار الجمعية العامة للمجمعة المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٢ ؟

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن ؟

#### قــــرر :

**مادة ١** - يستبدل بنص المادة (١٠) من النظام الأساسي للمجمعة النص التالي :

" يكون للمجمعة لجنة إدارية تتتخب من الجمعية العامة وتتكون من سبعة أعضاء يمثلون شركات التأمين وجمعيات التأمين التعاوني الأعضاء بالمجمعة على أن يكونوا من بين رؤساء مجالس إدارات السركات وجمعيات التامين التعاوني أو نوابهم أو الأعضاء المنتدبين أو من بين شاغلي وظائف الإدارة العليا بهذه السركات والجمعيات ، وتختار اللجنة الإدارية من بين أعضائها رئيسًا وتكون مدتها ثلاث سنوات " .

وفى حالة خلو أحد مقاعد أعضاء اللجنة الإدارية حل محله العضو التالى له فى عدد الأصوات و عدم تنازل أحد الأعضاء المتساوين فى عدد الأصوات للآخر يتم إعادة الانتخاب فيما بينهم ، وتكون مدة العضوية للعضو الجديد مكملة لمدة سلفه .

**حادة ٢** - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المعنية تتفيذه .

رئيس مجلس إدارة المالية المالية

د/ محمد عمران

## مديرية التضامن الاجتماعي بالفيوم

إدارة الجمعيات - الاتحادات

#### قرار قيد جمعية الرحيم لتنمية المجمع الحلى بسنهور القبلية

برقم موحد (۲۲۱٤۱۰۰۱۵۰۲۲۸)

ورقم إشهار (۱۸۸۷) بتاریخ ۲۰۲/۱/۲۰

## مدير مديرية التضامن الاجتماعي بالفيوم

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته النتفيذية ؛

#### قـــرر:

#### ( المادة الأولى )

قيد جمعية الرحيم لتنمية المجمع المحلى بسنهور القبلية طبقًا لأحكام القانون رقم 159 لـسنة ٢٠١٩ تحت إشراف مديرية التضامن الاجتماعى بالفيوم برقم موحد (٢٠٢/١/٢٠) ورقم إشهار (١٨٨٧) بتاريخ ٢٠٢/١/٢٠

## مجالات عمل الجمعية:

- ١- المساعدات الاجتماعية .
  - ٢- تتظيم الأسرة .
    - ٣- التنظيم والإدارة .
    - ٤- أصحاب المعاشات.
- ٥- حماية البيئة والمحافظة عليها .
  - ٦- الدفاع الاجتماعي .
  - ٧- الفئات الخاصة والمعاقين.
- $\Lambda$  الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
  - ٩- رعاية الطفولة والأمومة .

- ١٠ الخدمات التعليمية .
- ١١- الصداقة بين الشعوب.
  - ١٢- النشاط الأدبي.
  - ١٣ التنمية الاقتصادية .
  - ١٤ الخدمات الصحية .
- ١٥- رعاية المسجونين وأسرهم .
  - ١٦- رعاية الشيخوخة.
    - ١٧- رعاية الأسرة .
    - ١٨- حقوق الإنسان.
- نطاق العمل الجغرافي للجمعية: (جمعية محلية) .

السنة المالية: تبدأ السنة المالية للجمعية من أول يوليو حتى نهاية يونيو من كل عام .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقًا لما ورد بلائحة النظام الأساسي (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية).

#### ( المادة الثانية )

تلتزم الجمعية بنشر قيد ملخص النظام الأساسى لها بجريدة الوقائع المصرية ، وبالموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر .

مدير مديرية التضامن الاجتماعي أيوم بمحافظة الفيوم أل إيمان أحمد ذكى

مدير إدارة الجمعيات بمديرية التضامن الاجتماعي بمحافظة الفيوم أ/ أحمد عرابي عبد الجواد

## إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح

## الهبئة المصربة العامة للمساحة

الإدارة المركزية لشئون المساحة بالمناطق مديرية المساحة بسوهاج ( الصرف المغطى ) ( إعسلان )

تعلن الهيئة المصرية العامة للمساحة - مديرية المساحة بسوهاج أنها ستقوم بعرض الكشوف المشتملة على بيانات ونفقات إنشاء المصارف الحقلية المغطاة بمنطقة إحلال وتجديد المنشأة الثالثة ومنطقة سوهاج الثانية "ب" والمشتملة على بيانات توزيع هذه النفقات على المنتفعين بهذه المناطق في المدة من ٢٠٢٢/٢/١٤ إلى ٢٠٢٢/٢/٢٨ بالأماكن الآتية:

1 – منطقة إحلال وتجديد المنشأة الثالثة بمقر الجمعيات الزراعية بقرى (أولاد حمزة – الزارة – الرشايدة – النويرات – الدويرات – عوامر العسيرات – أولاد على) بمركزى المنشأة والعسيرات .

٢- منطقة إحلال وتجديد سوهاج الثانية "ب" بمقر الجمعيات التعاونية الزراعية بقرى (خارفة جرجا - نجع الغباشي - بني عيش - العوامر بحرى - العوامر قبلي - القرعان - البربا) بمركز جرجا.

٣- مراكز الشرطة: المنشأة - العسيرات - جرجا.

ولذوى الشَّأَن الاطلاع على الكشوف المذكورة خَلال المدة المحددة ويمكن لمن شاء التقدم بمعارضة في قيمة النفقات خلال الثلاثين يومًا التالية لتاريخ انتهاء مدة عرض الكشوف.

وفى حالـة انقـضاء مـدة العـرض والاعتراضـات دون تقـديم أيـة معارضـات أصبحت البيانات نهائية طبقًا للقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٤

## إعلانات فقد

### الإدارة الزراعية بكفر الدوار - محافظة البحيرة

تعلن عن فقد البصمة الكودية رقم (٢١٢٩٤) الخاصة بها ، وتعتبر ملغية .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية رئيس مجلس الإدارة محاسب/ أشرف إمام عبد السلام رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢ لسنة ٢٠٢٧